

بناء على اقتراح وزير الأشغال العامة والنقل ووزير
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٧/٦/٢٠٢٥،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من
مؤسسة جورج ف. أفرام لصالح وزارة الأشغال العامة
والنقل بقيمة ٥٠ / ألف دولار أميركي أي ما يعادل
٤,٤٧٥,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. (أربعة مليارات وأربعماية
 وخمسة وسبعون مليون ليرة لبنانية)، لتنفيذ الأعمال
والأشغال وتقديم التجهيزات المطلوبة من قبل المديرية
العامة للأمن العام ومديرية الجمارك لتجهيز مرفأ جونية
السياحي.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٣١ تموز ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الأشغال العامة والنقل

الإمضاء: فايز رسامي

وزير الداخلية والبلديات

الإمضاء: أحمد الحجار

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٧٩١

قبول هبة عينية مقدمة

من مؤسسة جورج ف. أفرام

لصالح وزارة الأشغال العامة والنقل

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠/٩/٢٠١٩
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،